

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

- بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٩٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن القواعد الواجب مراعاتها
فى إعداد النظام الداخلى للجمعية التعاونية للبناء والإسكان ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٦ لسنة ١٩٨٢ فى شأن قواعد العمل بالجمعيات التعاونية
للبناء والإسكان ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨٢ بشأن القواعد الواجب مراعاتها فى إعداد
النظام الداخلى للجمعية التعاونية المشتركة للبناء والإسكان والجمعية التعاونية الاتحادية
للبناء والإسكان ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩ لسنة ١٩٩٧ بالنظام الداخلى للاتحاد التعاونى
الإسكانى المركزى ؛
وعلى موافقة السيد المهندس/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات
البناء والإسكان بتاريخ ١٠/٢٧/١٩٩٩ على حل الجمعية التعاونية جمعية الرسالة
لبناء المساكن بالقاهرة الكبرى ؛
وعلى مرافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة
بتاريخ ١١/٢٣/١٩٩٩ على الحل ؛
وعلى موافقة السيد اللواء/ نائب محافظ القاهرة للمنطقة الشمالية
بتاريخ ١/٢٤/٢٠٠٠ على الحل ؛
وعلى ماعرضه السيد المهندس/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات
البناء والإسكان ؛

تقرر:

مادة ١ - حل جمعية الرسالة التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة الكبرى لعدم مزاولتها

لأى نشاط منذ انتهاء مشروعاتها عام ١٩٨٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٠/٥/٩

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. المهندس / محمد إبراهيم سليمان